

295774 - حكم برد الضرس الطويل وحف الأضراس الأمامية لتكون دائرية الشكل

السؤال

أنا أضع تقويم الأسنان ، وقبل فترة الدكتوراة قالت : سأحف لك الضرسين الأماميين حتى يكونا بشكل دائري ؛ لأنه أجمل للمرأة ، ولأن أحد الأسنان فيها حشوة زائدة ، فشكلها أطول من الآخر ، فمع كونها ستجعله نفس الطول ، إلا انها ستحفه بشكل دائري ؛ حتى يكون أجمل ، لأنه في الأصل الأسنان مربعة ، ففعلت ذلك ، وأنا كنت شاكرة هل هذا يجوز أم لا ، ثم أوقفته وهي تعمل ، وقلت لها : اصبري لعلي أنظر هل هذا جائز أو لا ، وهي كانت قد أنهت الضرسين إلا إن أحدهما بقي أطول من الآخر بقليل ، بعدها عرفت أن هذا لا يجوز ؛ لأنه يدخل في المتفلجات للحسن ، فقلت : لن أكمل تعديل الضرس الثاني ، أنا الآن على قرب الانتهاء من علاج التقويم ، لكن هناك مشكلة بسيطة ، وهي الآن أن الأسنان إذا أغلقت لا تكون كلها نفس الشيء ، فإن الضرس الثاني أطول من الأول فهو يُغلق قبله ، وهذا لا شيء فيه ، لكنه من باب التجميل ، فان الضرسين ليسا في مستو واحد تماما . سؤالي : هل يجوز أن نتحت الدكتوراة هذا الزائد من الضرس الثاني بحيث يبقى كمستوى الضرس الآخر ، وهو نحت بسيط جداً ، يعني حقيقة أريده أن يبقى مثل طول السن بالضبط ، فالآن هل يجوز هذا لي أم لا؟

الإجابة المفصلة

أولاً:

يجوز برد الأسنان والأضراس لتتساوى في الطول، إذا كان عدم تساويها يؤدي أو يضر، ولا يجوز ذلك إذا كان لمجرد الجمال وطلب الحسن.

والأصل في ذلك: ما رواه البخاري (5943) ، ومسلم (2125) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : " لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَمَلِّجَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ " .

قال النووي رحمه الله في "شرح مسلم:

"(الْمُتَفَلِّجَاتِ) (الْمُرَادُ : مُفَلِّجَاتِ الْأَسْنَانِ ، بِأَنَّ تَبْرُدَ مَا بَيْنَ أَسْنَانِهَا الشَّيْءَ وَالرَّبَاعِيَّاتِ ، وَتَفْعَلُ ذَلِكَ الْعَجُوزُ وَمَنْ قَارَبَتْهَا فِي السِّنِّ إِظْهَارًا لِلصَّغَرِ وَحُسْنِ الْأَسْنَانِ ، لِأَنَّ هَذِهِ الْفُرْجَةَ اللَّطِيفَةَ بَيْنَ الْأَسْنَانِ تَكُونُ لِلْبَنَاتِ الصَّغَارِ ، فَإِذَا عَجَزَتِ الْمَرْأَةُ ، كَبُرَتْ سِنَّهَا ، فَتَبْرُدُهَا بِالْمِبْرَدِ لِتَصِيرَ لَطِيفَةً حَسَنَةً الْمَنْظَرِ ، وَتُوْهِمُ كَوْنَهَا صَغِيرَةً ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا الْوَشْرُ .

وَهَذَا الْفِعْلُ حَرَامٌ عَلَى الْفَاعِلَةِ وَالْمَفْعُولِ بِهَا ، لِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ ، وَلِأَنَّهُ تَغْيِيرٌ لِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلِأَنَّهُ تَزْوِيرٌ ، وَلِأَنَّهُ تَدْلِيسٌ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : (الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ) فَمَعْنَاهُ يَفْعَلْنَ ذَلِكَ طَلَبًا لِلْحُسْنِ . وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْحَرَامَ هُوَ الْمَفْعُولُ لِطَلَبِ الْحُسْنِ ، أَمَّا لَوْ إِحْتِاجَتْ إِلَيْهِ ، لِعِلَاجٍ ، أَوْ عَيْبٍ فِي السِّنِّ وَنَحْوِهِ : فَلَا بَأْسَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ ” انتهى باختصار .

وسئلت اللجنة الدائمة للإفتاء (24/75) : إذا كان لي سنان طويلان ، فهل يجوز لي تسويتهما مع باقي الأسنان ؟

فأجابت :

” إذا كان طولاً يؤذيك ، فتزِيل ما يؤذيكَ فقط ” انتهى .

وعليه: فإن كان طول الضرس يؤذي، أو يضر في الأكل، أو الكلام ونحوه: جاز برده ليتساوى معه غيره.

وإن كان طوله لا يؤدي لشيء من ذلك: لم يجز برده.

ثانياً:

قد أحسنت في إيقاف عملية حَف الأضراس لتكون دائرية الشكل؛ فإن هذا من الوشر والتفلج المحرم، ونسأل الله أن يعفو عنك فيما تقدم.

والله أعلم.